

المحق النسب بنفسه كان اقربا بن لانه لا يمكن ثبوت  
نسبه منه لو لم يقرب الابينة ونحو الاخ والاب يمكن  
ثبوت نسبه من جهة ابيه وكونه دارث من المحقق به  
ولو عا ما في الحق الامام الاعظم بالميت السلم لانه  
نائب الورثة ولو قال حكما ثبت ايض لان له القضاء  
بعلمه بخلاف غير الوارث كفاقر ورفيق وجنبي **وجنبي**  
لتركة المحقق به حين الافترار وان تقدم فلا بد من  
كون المقر جازبا للميراث المحقق به لو قدر موته حين  
الالحاق لكن مع اعتبار ان لا يكون بالمحقق مانع من  
ميراث المحقق به عند موته فلو مات مسلم عن ولد بن  
مسلم وكافر ثم مات المسلم عن ابن مسلم واسلم عمه  
الكافر فحق الاحاق بالجد لابن ابنه المسلم لا لابنه  
الذي اسلم بعد موته لقيام المانع به عنده وحق المحقق  
به ومحل فوطهم حين الافترار اي حيث لم يثبت بالبينة  
انه عند الافترار غير جازب ولا يبطل افتراره كما في بي  
الثقال فلو افترى ابن لعمه فثبت اخرا بالبينة انه ابنه  
بطل افتراره لثبوت انه عند الافترار غير جازب **فلو افتر**  
**احد جازبين** دون الاخرين لم يشارك ذلك  
الثالث في حصة **ظاهرا** وان كان مقرا لم يستحق لفقد  
شروط ثبوت نسبه وهو افترار الجازبين ومع انفا الارث  
يجوز على المقر بقت المقر له وان لم يثبت نسبه

مؤلفه

مواخذة له باقره ويقاس بالنت من في معناها  
ويحكم بمحق المقر بان كان عبدا في التركة كان قال  
احدهما انه ابن ابينا التشوف الشارع للمحقق اما باطنا  
فيشاركه فيها بالثالث ان كان صادقا فان مات الاخر الذي  
لم يقرب ولم يرثه **المقر** او هو وغيره وصدق ذلك  
الفيرتت **النسب** بالاقرار الاول ونفذ من غير تجديد  
لان جميع الميراث صالح للمقر وحده او مع من صدقه  
**او اقرب جازب** للتركة **باخر** له **مجهول** نسب **فالمقر**  
الاخر **المجهول** **نسب** ابي نسب المقر لم يورث فيه انكاره  
لانه لو انزل بطل افتراره نسب المجهول لانه لم يثبت بقول  
المقر الا لكونه جازبا ولو بطل نسب المجهول ثبتت نسب  
المقر وذلك دور **ولو اقرب من** **يجبه** كاخ اقربا بن الميت  
**ثبت النسب** له لان الوارث الجازب والظاهر قد استلحقه  
لا الارث له للدور الجاهلي وهو ان يلزم من ابيات النبي  
نفيه وهما يلزم من ارث الابن عدم ارثه فانه  
لو ورث ليجب الاخ فيخرج عن كونه وارثا فلا يصح افتراره  
به **كناج** **العارية** وهي  
بشربا ليا وقد تخفف ويقال فيها عارة بوزن ناقرة  
شربا اسم له ليعار وللعقد المنضمين لاجابة اللشفاع  
به مع بقا عينه ليبرده من عارا اذ ذهب وجايسر عمة  
او من الشا وراي الشاوب لامن العار لانه ياي وهي